

Distr.: General
16 February 2011
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الحادية عشرة
جنيف، ٢-١٣ أيار/مايو ٢٠١١

التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق قرار مجلس
حقوق الإنسان ١/٥

سورينام*

* استُسخنت هذه الوثيقة كما وردت، وليس في محتواها ما يعني التعبير عن أي رأي من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٥-١	تمهيد - أولاً
٤	١٢-٦	المقدمة والمنهجية - ثانياً
٥	٢٧-١٣	معلومات أساسية عن البلد - ثالثاً
٥	٢٣-١٣	ألف - الموقع الجغرافي والهيكلان السياسي والاجتماعي
٦	٢٧-٢٤	باء - الإطار القانوني والمؤسسي
٧	١٣١-٢٨	تعزيز حقوق الإنسان وحماتها - رابعاً
٨	٦٤-٣١	ألف - حقوق المرأة
١٥	٨٠-٦٥	باء - حقوق الطفل
١٧	٨٤-٨١	جيم - الشباب
١٨	٩٢-٨٥	دال - التعليم
٢١	٩٥-٩٣	هاء - الثقافة والدين
٢١	٩٧-٩٦	واو - الشيوخ/المسنون
٢١	١٠٢-٩٨	زاي - الاتجار بالأشخاص
٢٢	١٠٥-١٠٣	حاء - حقوق السجناء
٢٣	١٢٥-١٠٦	طاء - الصحة
٢٧	١٢٦	ياء - المناطق الداخلية
٢٧	١٣١-١٢٧	كاف - حقوق الشعوب الأصلية والمارون
٢٨	١٣٨-١٣٢	الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والمعوقات - خامساً
٢٩	١٤٠-١٣٩	أحكام ختامية - سادساً

أولاً - تمهيد

- ١- يتولى مجلس حقوق الإنسان إجراء الاستعراض الدوري الشامل. ومهمته الرئيسية هي تقييم مدى وفاء الدول كافة بجميع التزاماتها في مجال حقوق الإنسان.
- ٢- ويشكل هذا النظام تعبيراً ملموساً لمبدأ عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة. وتولى الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، نفس الدرجة من الاهتمام، فضلاً عن الحق في التنمية. وفي إطار هذا النظام تتقدم كل دولة عضو للاستعراض على أساس دوري، وهو مرة كل أربع سنوات.
- ٣- وستكون سورينام بوصفها دولة عضواً في الأمم المتحدة، موضوع الاستعراض خلال الدورة الحادية عشرة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في الفترة من ٢ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١. وفيما يتعلق بترتيب الاستعراض، تمثل سورينام رقم ١٠ في القائمة، بينما يحدد موعد استعراضها في الجدول الزمني الأولي يوم الجمعة الموافق ٦ أيار/مايو من الساعة ١٤/٣٠ إلى الساعة ١٧/٣٠. ومن المقرر اعتماد التقرير المتعلق بسورينام يوم الثلاثاء الموافق ١٠ أيار/مايو من الساعة ١٧/٣٠ إلى الساعة ١٨/٠٠.
- ٤- وتتألف المجموعة الثلاثية الخاصة بالاستعراض الدوري الشامل لسورينام في الدورة الحادية عشرة للفريق العامل من أوروغواي والجمهورية العربية الليبية وقطر.
- ٥- ونود أن نتقدم بالشكر للهيئات والأشخاص التاليين على إسهامهم:
الهيئات:

- Stg. Ilse Henar- Hewitt Juridische Bijstand voor Vrouwen
- Stg. Stop Geweld tegen Vrouwen
- Nationale Vrouwen Beweging
- Vereniging van Saramakaanse Gezagsdragers
- Vereniging van Inheemse Dorpshoofden Suriname
- Foundation Human Development/BKO
- Medische Zending, Primary Health Care Suriname
- Ministry of Justice and Police:
 - Bureau Vrouwen - en Kinderbeleid
 - Nationaal Bureau Genderbeleid
 - Bureau Familierechtelijke Zaken
 - Jeugd Doorgangscentrum "Opa Doeli"
 - Centrale Penitentiaire Inrichting Santo Boma
 - Onder Directoraat Delinquenten zorg

- Onder Directoraat Kategoriaal en Maatschappelijk Werk, Ministry of Social Affairs and Public Housing
- Inter- Ministeriële Commissie Mensenrechten

الأشخاص:

- Mr. E. Limon LL.M.
- Ms. S. Chandrikasingh LL.M. & MBA
- Ms. J. Vinkwolk LL.M.
- Ms. M. Malone LL.B.

Paramaribo, 1 February 2011

Ms. Margo Waterval LL.M. & LL.M.

Consultant

ثانياً - المقدمة والمنهجية

- ٦- عقدت حكومة سورينام العزم على تعزيز جميع الحقوق والحريات الأساسية وكفالتها.
- ٧- ويتناول دستور جمهورية سورينام باستفاضة، في الفصل الخامس منه، قضية حماية الحقوق الأساسية والحقوق الفردية والحرية داخل أراضي سورينام.
- ٨- ويرد ذكر حقوق الإنسان، ضمن أمور أخرى، بوصفها قضيةً شاملةً في الخطة الإنمائية المتعددة السنوات التي وضعتها الحكومة للفترة ٢٠٠٦-٢٠١١.
- ٩- وسورينام ملتزمة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، كما يُستدل على ذلك من تشريعاتها الداخلية والتزامها بالمعاهدات الدولية، فضلاً عن الدستور.
- ١٠- وقد صيغ تقرير الاستعراض الدوري الشامل لسورينام طبقاً للمبادئ التوجيهية العامة لإعداد المعلومات المقدمة من أجل استعراضها، الواردة في القرار ١٠٢/٦، بصيغتها المعتمدة من مجلس حقوق الإنسان في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وبصياغة سورينام هذا التقرير، فإنها تفي بالتزاماتها السابقة المتعلقة بتقديم تقارير بانتظام عن إنجازاتها في مجال حقوق الإنسان.
- ١١- وتولت كل من وزارة الخارجية ووزارة العدل والشرطة عقد الاجتماعات مع المنظمات المعنية وكذلك صياغة التقرير المذكور.
- ١٢- وقد صيغ هذا التقرير بأخذ الإسهامات الواردة من المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعنية في الاعتبار. فأجريت مشاورات خلال مختلف مراحل صياغة التقرير وستستمر هذه المشاورات طوال فترة إعداد سورينام لمرحلة الحوار التفاعلي من عملية الاستعراض الدوري الشامل.

ثالثاً - معلومات أساسية عن البلد

ألف - الموقع الجغرافي والهيكلان السياسي والاجتماعي

١٣- تقع سورينام، بعاصمتها باراماريبو، في الجزء الشمالي الشرقي من أمريكا الجنوبية بين دائرتي عرض درجتين وست درجات شمالاً وخطي طول ٥٤ و ٥٦ درجة غرباً. ويحدها المحيط الأطلسي شمالاً، وغيانا وغيانا الفرنسية غرباً وشرقاً على التوالي، والبرازيل جنوباً. وتبلغ مساحة البلد، التي تغطيها الغابات الاستوائية المطيرة بكثافة، قرابة ١٦٣ ٨٢٠ كم^٢، وتنقسم إلى عشر مقاطعات إدارية.

١٤- وأصبحت سورينام مستعمرة هولندية في عام ١٦٦٧. وعُيّن ممثل للشعب في عام ١٨٦٦، وأخذ بنظام الاقتراع العام للرجال والنساء في عام ١٩٤٨. وقد شكّلت الأحزاب السياسة الأولى بعد الحرب العالمية الأولى بفترة وجيزة وأجريت أول انتخابات عامة في عام ١٩٤٩.

١٥- وحصلت سورينام على مركز الاستقلال الذاتي ضمن مملكة هولندا في عام ١٩٥٤ وأصبحت مستقلة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥. وقبل الاستقلال وبعده كانت السياسة في سورينام تُدار من جانب عدد كبير من الأحزاب الائتلافية، التي كانت تُنشأ غالباً على أسس عرقية. وعقب الانقلاب العسكري الذي وقع في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٠، ظل العسكريون في السلطة حتى عام ١٩٨٧. وأسفرت الانتخابات العامة التي أُجريت في عام ١٩٨٧ عن تولى حكومة مدنية السلطة مرةً أخرى حتى ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، عندما وقع انقلاب عسكري آخر. ثم أُجريت بعد ذلك انتخابات عامة وحررة ونزيهة في الأعوام ١٩٩١ و١٩٩٦ و٢٠٠٠ و٢٠٠٥ و٢٠١٠.

١٦- ويرجع الدستور الحالي لسورينام إلى عام ١٩٨٧ وقد أُدخل عليه آخر تعديل في عام ١٩٩٢. وجمهورية سورينام هي دولة ديمقراطية، قائمة على سيادة الشعب واحترام الحقوق والحريات، على النحو المذكور في الفقرة ٢ من المادة ١ من دستور جمهورية سورينام. والسلطة السياسية بيد الشعب وهي تُنفذ وفقاً للدستور.

١٧- وتتسم الديمقراطية السياسية في سورينام بمشاركة وتمثيل شعب سورينام في إرساء نظام سياسي ديمقراطي، وكذلك بالمشاركة في عمليتي التشريع والإدارة سعياً إلى إدامة هذا النظام وتوسيع نطاقه على النحو المذكور في الفقرة ٢ من المادة ٥٢. وجمهورية سورينام هي دولة غير اتحادية غير مركزية، إذ يتألف هيكلها الديمقراطي من مستوى إقليمي من الدوائر الحكومية التي يُرسي القانون وظيفتها وتنظيمها واختصاصاتها وإجراءاتها وفقاً للتشريعات ولبدأي الديمقراطية التشاركية ولا مركزية الحكومة (المادة ١٥٩).

- ١٨- والرئيس هو رئيس دولة جمهورية سورينام، ورئيس مجلس الأمن القومي، والقائد الأعلى للقوات المسلحة، ورئيس مجلس الدولة. كما يتولى الرئيس إدارة السياسة الخارجية لجمهورية سورينام وتوجيه جميع الجهود الرامية إلى تطوير النظام القانوني الدولي. ويُنتخب الرئيس لمدة خمس سنوات من قبل الجمعية الوطنية.
- ١٩- ويتولى نائب الرئيس إدارة العمليات اليومية لمجلس الوزراء، الذي يتألف من ١٧ وزيراً، وهو أعلى جهاز تنفيذي وإداري في الحكومة.
- ٢٠- وتشرف الجمعية الوطنية على عمل الحكومة وفقاً للدستور. وتتألف الجمعية من ٥١ عضواً، يُختارون على مستوى المقاطعات بانتخاب ديمقراطي حر لمدة خمس سنوات.
- ٢١- وسورينام عضو في عدد من المنظمات الدولية، من بينها الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الدول الأمريكية والجماعة الكاريبية. وسورينام جمهورية ديمقراطية برلمانية.
- ٢٢- وسورينام مجتمع متعدد الأعراق والأديان. فوفقاً لمكتب الإحصاء السورينامي، يقسم السكان فيها بحسب الجماعة العرقية على النحو التالي: الهنود الحمر (١٨ ٠٣٧ نسمة)، المارون (٧٢ ٥٥٣ نسمة)، الكريول (٨٧ ٢٠٢ نسمة)، الهندوستان (١٣٥ ١١٧ نسمة)، الجاويون (٧١ ٨٧٩ نسمة)، الصينيون (٨ ٧٧٥ نسمة)، القوقازيون (٢ ٨٩٩ نسمة)، جماعات عرقية مختلطة (٦١ ٥٢٤ نسمة)، جماعات أخرى (٢ ٢٦٤ نسمة)، جماعات غير معروفة (١ ٢٦١ نسمة)، سكان لم يُحْيُوا (٣١ ٣١٨ شخصاً). ويشكل الهندوس والمسيحيون والمسلمون أكثر من نصف السكان، بينما يعتنق عدد كبير من الأشخاص معتقدات دينية أخرى (من بينهم الهنود الحمر والمارون واليهود).
- ٢٣- وتتحدث كل جماعة عرقية لغتها الخاصة. والهولندية هي اللغة الرسمية لسورينام، وسرانان تونغو لغتها المشتركة.

باء - الإطار القانوني والمؤسسي

- ٢٤- يشكل دستور جمهورية سورينام القانون الأسمى للبلد. ويحدد سلطات الهيئات الأساسية في الدولة ويعرفها. ويتعين أن تتماشى سائر القوانين واللوائح القانونية مع الدستور وإلا تصبح لاغية وباطلة.
- ٢٥- وتجسد ديباجة الدستور الضمان لاحترام مبادئ الحرية والمساواة والديمقراطية، فضلاً عن الحقوق والحريات الأساسية للبشرية جمعاء. ويحدد الفصلان الخامس والسادس من الدستور مختلف الحقوق والحريات الأساسية، وكذلك كيفية حمايتها. وتنص المادة ١٠ من الدستور على أنه "يجب لكل شخص، في حالة انتهاك حقوقه وحرياته، أن ينظر قاض مستقل ومحيد في شكواه بشكل نزيه وعلني في غضون فترة زمنية معقولة".

٢٦- ويعترف قانون سورينام بسلطتين محوّلتين إقامة العدل في البلد. محكمة الكانتونات هي المحكمة الأولى في الدولة، في حين يُسمّى الدستور في المادة ٣٩ منه محكمة العدل العليا بوصفها أعلى سلطة منوط بما إقامة العدل في سورينام. كما تسلّم سورينام بالاختصاص القضائي الأصلي لمحكمة العدل لدول الجماعة الكاريبية في تفسير معاهدة تشاغواراماس المنقّحة وبالاختصاص القضائي لمحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في تسوية المنازعات.

٢٧- وللهيكل الأساسي لحقوق الإنسان في جمهورية سورينام مكوّنات قانونية ومؤسسية على حد سواء. ويشمل المكوّن القانوني اللوائح التنظيمية الدستورية والقوانين الوطنية لسورينام، وكذلك التزاماتها الدولية. أما المكوّن المؤسسي، فيتألف من مؤسسات حكومية ومنظمات غير حكومية معنية بمختلف مجالات حقوق الإنسان.

رابعاً - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

٢٨- في عام ٢٠٠٨، أنشأت وزارة العدل والشرطة مكتب حقوق الإنسان. وفي العام نفسه، صيغ مشروع خطة باسم "تقديم الدعم من أجل تنفيذ خطة السياسة المتعلقة بحماية الحقوق والسلامة القانونيتين - الحماية القانونية وحقوق الإنسان، ومكافحة الفساد"، وجرى التوقيع عليه مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٢٩- وقد بدأ تنفيذ هذا المشروع في عام ٢٠٠٩. فأنشئ مجلس معني بالمشروع يتألف من المدير القطري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووزارة العدل والشرطة، ووزارة الخارجية، ووزارة الداخلية، ووزارة الشؤون الاجتماعية والإسكان العام، ووزارة التنمية الإقليمية، ووزارة الصحة، ووزارة العمل والتطوير التكنولوجي والبيئة، ووزارة التعليم والتنمية المجتمعية. وقد أُنخذت بالفعل الإجراءات التالية:

- إجراء دراسة بعنوان "تقييم الاحتياجات في مجال حقوق الإنسان".
- استحداث منهج للتدريب في مجال حقوق الإنسان.
- إجراء دراسة عن بناء القدرات لمكتب حقوق الإنسان.
- تنظيم برامج تدريب للتوعية تستهدف وسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدينية ومنظمات الشعوب الأصلية والمارون.
- استحداث استراتيجية اتصال عبر وسائط الإعلام لمكتب المساعدة القانونية.
- تنظيم برامج تدريب في مجال بناء القدرات تستهدف إدارة مكتب المساعدة القانونية وموظفيه.

- إقامة لجنة مشتركة بين الوزارات تُعنى بإعداد التقرير القطري للاستعراض الدوري الشامل.
- ٣٠ - أما للعام ٢٠١١، فسيتمولى أحد الخبراء الاستشاريين مباشرة الأنشطة التالية في مجال حقوق الإنسان والمساعدة القانونية:
 - تنفيذ استراتيجية الاتصال عبر وسائط الإعلام في مجال حقوق الإنسان.
 - تنفيذ استراتيجية الاتصال عبر وسائط الإعلام في مجال المساعدة القانونية.
 - مواصلة برامج التدريب للتوعية.
 - مواصلة برامج التدريب في مجال بناء القدرات.
 - إقرار دراسات عليا في مجال حقوق الإنسان للخرابين لمدة عام واحد، تستهدف ٢٠ مسؤولاً حكومياً رفيع المستوى في مجال حقوق الإنسان.

ألف - حقوق المرأة

- ٣١ - يحمي القانون حقوق المرأة، وتتناول القوانين الداخلية جوانب مختلفة من هذه القضية تتعلق بضمان سلامة المرأة ورفاهها.

١ - معلومات عامة

- ٣٢ - صدقت سورينام على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ١٩٩٣ (قُدّم صك التصديق إلى الأمين العام للأمم المتحدة، S.G. no. LA41TR/221/1 (4-8) بتاريخ ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٣). وبموجب المادة ٢٧ من الدستور، دخلت هذه الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة إلى سورينام في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣ (V.B. 2007, no. 27). وبالتصديق على هذه الاتفاقية، فقد ألزمت سورينام نفسها بضمان القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإدراج مبدأ المساواة بين الجنسين في تشريعها الوطني. وتعكف سورينام حالياً على إعداد تقرير يضم التقريرين الوطنيين الرابع والخامس.
- ٣٣ - كما وقعت سورينام على الاتفاقية المتعلقة بإعلان ومنهاج عمل بيجين واتفاقية بيلم دو بارا المتعلقة بالقضاء على العنف ضد المرأة. وبذلك، يعترف البلد بأهمية حقوق الإنسان. وقد ألزمت حكومة سورينام نفسها لا بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فحسب، بل أيضاً بتحقيق المساواة والإنصاف الكاملين بين الرجل والمرأة في المجتمع.
- ٣٤ - وفي الخطة الإنمائية المتعددة السنوات التي وضعتها الحكومة للفترة ٢٠٠٦-٢٠١١، يُشار إلى القضايا الجنسانية بوصفها قضايا شاملة.

٣٥- وأنشئ المكتب الوطني للسياسات الجنسانية كإدارة تابعة لوزارة الداخلية في عام ١٩٩٧ وافْتُتِحَ في عام ١٩٩٨. وأسندت إلى هذه المؤسسة مهمة تعزيز المساواة بين الجنسين في سورينام ورصدها.

٣٦- وقد أقرت خطة العمل المتكاملة المتعلقة بالشؤون الجنسانية (الخطة الثانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠١١) إنشاء المكتب الوطني للسياسات الجنسانية. وجرى ذلك بالتعاون مع جهات صاحبة مصلحة (حكومية/غير حكومية)، لهدف رئيسي هو تحقيق كل من الأهداف الإنمائية للألفية ومنهاج عمل ييجين.

٣٧- ويشكل المكتب الوطني للسياسات الجنسانية - الآلية الوطنية - هيئة تنسيق السياسة الجنسانية الوطنية التي اعتمدها الحكومة. وقد أنشئ نظام لإدارة الشؤون الجنسانية مزوّد بجهات تنسيق للشؤون الجنسانية في جميع وزارات الحكومة. ويتعاون هذا المكتب على المستوى الهيكلي مع منظمات المجتمع المدني، فيما يتعاون تعاوناً وثيقاً مع العديد من المنظمات الإقليمية والدولية من قبيل صندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وأمانة الجماعة الكاريبية.

٣٨- وتعترف حكومة سورينام بقوة تأثير مشاركة الرجل والمرأة على قدم المساواة، وترغب في صوغ عملية تُعمل المساواة بين الجنسين مع العديد من الجهات صاحبة المصلحة (التابعة للدولة وغير التابعة لها). وتحظر التشريعات الوطنية التمييز بين الجنسين؛ إذ تنص الفقرة ٢ من المادة ٨ على ما يلي: "يحظر التمييز ضد أي شخص بسبب المولد أو الجنس أو العرق أو اللغة أو الدين أو الأصل أو التعليم أو الرأي السياسي أو الوضع الاقتصادي أو الظروف الاجتماعية، أو أي حالة أخرى". ويُعرّف التمييز أيضاً في المادة ١٢٦ من قانون العقوبات. كما يدرج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة إدراجاً صريحاً في الفقرة ٢ من المادة ٣٥ من الدستور؛ إذ تنص على أن "الرجال والنساء متساوون بموجب القانون".

٣٩- وأنشأت الحكومة اللجنة الوطنية المعنية بالتشريعات الجنسانية. وتتألف هذه اللجنة من مختلف ممثلي الإدارات والجهات الفاعلة غير التابعة للدولة، بما في ذلك ممثلون لجامعة سورينام وللمنظمات النسائية. وقد أعدت هذه اللجنة مشروع القانون المتعلق بمطاردة النساء، ومشروع القانون المتعلق بالتحرش الجنسي، ومشروع القانون المتعلق بمنع التحرش الجنسي في مكان العمل. والقانون المتعلق بمطاردة النساء معروض الآن على البرلمان للموافقة عليه.

٢- العمالة

٤٠- وضعت وزارة العمل والتطوير التكنولوجي والبيئة استراتيجية لإنشاء المشاريع ترمي إلى الحد من الفقر وتوفير التدريب لسيدات الأعمال بغية حفز نشاط الأعمال التجارية

الصغيرة والبالغة الصغر في قطاع الزراعة. وتتيح كل من وزارة التجارة والصناعة ووزارة الشؤون الاجتماعية والإسكان العام ووزارة العدل والشرطة فرصاً أخرى في هذا المجال.

٤١ - وقد أسفرت هذه الأنشطة عما يلي:

- (أ) زيادة عدد صاحبات المشاريع البالغة الصغر؛
- (ب) استحداث برنامج لتوفير المأوى لذوي الدخل المنخفضة (يركز على الأسرة المعيشية التي يعيها والد واحد)؛
- (ج) إنشاء صندوق للائتمان الزراعي لسد الفجوات بين الجنسين في هذا المجال؛
- (د) تضافر الجهود بين وزارة العمل والتطور التكنولوجي والبيئة والحركة النسائية الوطنية في استحداث مشاريع عمل للمرأة تناسب مهاراتها.

٣ - التعاون مع المنظمات الدولية

٤٢ - يجري حالياً، بالتعاون مع الوكالة الكندية للتنمية الدولية، إطلاق مشروع بشأن التجارة والقدرات التنافسية يهدف إلى دراسة الأدوار المختلفة لكل من الرجل والمرأة في تنمية السوق والاقتصاد الموحد للجماعة الكاربية وتحليل آثار نظام التجارة الحرة للسوق والاقتصاد الموحد للجماعة الكاربية على المرأة. وتعكف وزارة الداخلية حالياً، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، على تنفيذ مشروع البحث المعنون "المساواة بين الجنسين والعلاقة بين الجنسين ووضع المرأة في سوريا، تحليل للحالة". وهذا المشروع جزء من برنامج المفوضية الأوروبية وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والمركز الدولي للتدريب التابع لمنظمة العمل الدولية، المعنون "الشراكة بين المفوضية الأوروبية والأمم المتحدة في مجال المساواة بين الجنسين من أجل التنمية والسلام في سوريا".

ويهدف هذا المشروع إلى تحقيق ما يلي:

- تقديم لمحة مجملة عن وضع المرأة الحالي في سوريا (في المناطق الحضرية والريفية والساحلية والداخلية).
- تحديد الثغرات التي تستلزم المزيد من العمل.
- رصد حالة المساواة بين الجنسين في سوريا.
- توفير مصدر بيانات موثوق بها لأغراض رسم السياسات وتقديم التقارير بانتظام في سوريا.
- توثيق التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة في سوريا.

٤٣ - وقد أنشئ مكتب لشؤون المرأة والطفل داخل وزارة العدل والشرطة. ويعني هذا المكتب بتنسيق السياسات المتعلقة بشؤون المرأة والطفل في جميع الشُعَب داخل الوزارة، كما

يعمل حالياً على تنفيذ مشاريع رامية إلى تنفيذ الاتفاقيات التالية: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية بيليم دو بارا، واتفاقية حقوق الطفل.

٤- التوعية

٤٤- سعياً إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اتخذت الحكومة، وكذلك المنظمات غير الحكومية، عدة تدابير منها توفير التدريب لفئاتٍ شتى - من بينها أفراد الشرطة ورجال الدين في مختلف الجماعات الدينية - في جوانب مختلفة من ظاهرة العنف المتزلي من قبل مؤسسة "أوقفوا العنف ضد المرأة" و"مركز حقوق المرأة". وتعد مؤسسة أوقفوا العنف ضد المرأة دورات إعلامية وتثقيفية للطلاب والأخصائيين الاجتماعيين والمعلمين بهدف التوعية بظاهرة العنف المتزلي وترويج علاقات صحية بين الشركاء. ويتاح لضحايا العنف المتزلي الاستفادة من خدمات التوجيه والاستشارة ومجموعات المساعدة الذاتية.

٤٥- وينبغي الإشارة، في هذا الصدد، إلى أن الحكومة تُشرك خبراء في تدريب المسؤولين الحكوميين. وقد دُرّب رجال الدين المسجّلون بوزارة الداخلية على التعرف على ظاهرة العنف المتزلي. وتولّت وزارة الداخلية، بالتعاون مع مركز حقوق المرأة، تنظيم هذا التدريب. وفي الفترة الممتدة من شباط/فبراير إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٩، دُرّب ما مجموعه ٨٠ رجلاً دينياً. ويجري حالياً الإعداد لتدريب سائر رجال الدين وإنشاء شبكةٍ منهم.

٥- الهيكل الأساسي القانوني لحماية الرجل والمرأة

٤٦- نُقِّح قانون السلوك الأخلاقي، الذي أُدمج في قانون العقوبات، في تموز/يوليه ٢٠٠٩. ومن التنقيحات التي أُجريت معاقبة القانون الآن على الاغتصاب في إطار الزواج. وقد أُلغيت الأحكام التي توجب توقيع عقوبة على الشخص الذي يستخدم وسائل منع الحمل أو يقدمها أو يقدم خدمات لمنع الحمل، كما حُظرت المنشورات التي تروّج منع الحمل.

٤٧- وقانون السلوك الأخلاقي الآن محايدٌ جنسانياً من حيث صياغته، من أجل حماية الرجل والمرأة على حد سواء. وقد نُقِّح هذا القانون بما يتماشى مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك البروتوكول المتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه، ووفقاً لاتفاقية الجرائم الإلكترونية.

٤٨- واعتمد قانون مكافحة العنف المتزلي في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ ودخل حيز النفاذ في تموز/يوليه ٢٠٠٩. ويعاقب هذا القانون على العنف المالي والعنف البدني والعنف النفسي والعنف الجنسي. كما يجوز تطبيق أحكام هذا القانون على النصوص المتعلقة بالأفعال الجنسية التي يعاقب عليها قانون العقوبات. ويجري حالياً تنقيح قانون مكافحة العنف المتزلي.

٤٩- ومن التشريعات الأخرى الجارية مراجعتها قانون العقوبات (بوجه عام)، والقانون المدني.

٦- الهيكل الأساسي المادي

٥٠- يتألف الهيكل الأساسي المادي الرامي إلى مساعدة النساء ضحايا العنف من الإجراءات التالية:

- توفير دار إيواء للنساء ضحايا العنف المتزلي؛
 - إنشاء محفل سياسي للمنظمات الحكومية وغير الحكومية لمناقشة وتقديم مقترحات بشأن سياسات مكافحة العنف ضد المرأة، ولاسيما العنف المتزلي.
- ٥١- وتتوفر في جميع مخافر الشرطة الجديدة والمخافر التي جُددت مرافق خاصة لاستقبال الضحايا وتُتاح لهم الفرصة لرواية قصصهم على انفراد. وبجسب مدى خطورة الحالة، يُحال الضحايا إلى عدة منظمات.

٥٢- وقد افتُتح مكتب لإعانة الضحايا في مقاطعة نيكيري في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. كما افتُتح مكتب لإعانة الضحايا (Bureau Slachtofferzorg) في باراماريبو في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وهذا المكتب الأخير يفتح أبوابه لأي شخص وقع ضحية لجريمة أو كان شاهداً عليها، بصرف النظر عن سنه أو أصله. ويقدم المكتب المساعدة العملية والقانونية والنفسية.

٥٣- وسُنشئ "مؤسسة أوقفوا العنف ضد المرأة" (Stichting Stop Geweld tegen Vrouwen) المزيد من مجموعات المساعدة الذاتية لضحايا العنف المتزلي من الرجال والنساء على أساس تجربة مجموعات المساعدة الذاتية الحالية. وستساعد هذه المجموعات المؤسسة فيما تعقده من دورات إعلامية وتدريبية. وتقدم هذه المؤسسة دورات تدريبية تتراوح مدتها بين أربعة وخمسة أيام في مختلف جوانب ظاهرة العنف المتزلي للفئات المهنية/الأخصائيين الاجتماعيين ممن هم على اتصال بضحايا هذا النوع من العنف. وتهدف المؤسسة بأدائها هذه المهمة إلى تمكين هذه المجموعات من التعرف على دلائل العنف المتزلي ومناقشتها، ثم إحالة الضحايا إلى أخصائيين محددين بإمكانهم تقديم المساعدة لهم. وتسفر الدورات التدريبية هذه عن إقامة شبكات لمنع العنف المتزلي ومكافحته. ويصبح المتدربون الأشخاص الذين يمكن الاتصال بهم في مقاطعاتهم. كما يقدم لهؤلاء المتدربين المزيد من التدريب والتوجيه في هذا المجال. وستتولى الحكومة تدريب فئات مختلفة في المجتمع (كأفراد الشرطة والزعماء الدينيين).

٧- التوعية

٥٤- تم تدريب القضاة والمدعين العامين والمحامين والإخصائيين الاجتماعيين من أجل زيادة الوعي بظاهرة العنف والتركيز على ما يُرتكب من جرائم ضد المرأة. وقد شاركت ٤٥ امرأة، بناءً على عملية انتقاء عشوائية من شرائح المجتمع، في الدورة التدريبية التي أُجريت في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ حتى كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٥٥- وقد نُفذت عدة أنشطة توعية في هذا الصدد، من قبيل:

- تنظيم مركز حقوق المرأة برنامج توعية بظاهرة العنف المتزلي يستهدف موظفي المساعدة الطبية العاجلة.
- تدريب الشرطة موظفيها في مجال إسداء المشورة لضحايا العنف المتزلي ومرتكبيه. وتقدم مؤسسة أوقفوا العنف ضد المرأة العديد من برامج التدريب لمنع ممارسة العنف والقضاء عليه.
- اعتماد القانون المتعلق بالعنف المتزلي.
- قيام قوات الشرطة السورينامية بإنشاء غرف لضحايا العنف المتزلي، ووضع بروتوكول خاص في هذا السياق، وإنشاء نظام لتقديم البلاغات ونظام لرصد ظاهرة العنف المتزلي، بالتعاون مع منطمتين غير حكوميتين.

٥٦- وفي ٥ أيار/مايو ٢٠٠٨، وقّعت ست وزارات (وزارات العدل والشرطة، والداخلية، والتعليم والتنمية المجتمعية، والشؤون الاجتماعية والإسكان العام، والتنمية الإقليمية، والصحة) على اتفاق تعاون. ويهدف هذا التعاون إلى تحسين عملية توجيه السياسة في كل وزارة والتعامل مع ظاهرة العنف المتزلي بطريقة منظمة. وفي هذا الصدد، أنشئت أيضاً لجنة توجيهية في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٨. وتهدف بعض أنشطة هذه اللجنة إلى تنفيذ التعاون بين الوزارات الست وإنشاء شبكة من جميع الجهات صاحبة المصلحة في هذا الميدان من أجل التعامل مع ظاهرة العنف المتزلي على نحو متكامل. وتقوم وزارة العدل والشرطة بتنسيق هذا التعاون.

٨- التعاون مع المنظمات الدولية

٥٧- تعكف حالياً مؤسسة Ilse Henar Hewitt، (وهي منظمة غير حكومية) بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الاستئماني، على تنفيذ مشروع يهدف إلى القضاء على ظاهرة التحرش الجنسي في مكان العمل. وعلاوة على الحكومة، التزمت عشر منظمات (خاصة وعمامة) برسم سياسة بشأن هذه المسألة.

٩- صنع القرار

٥٨- لا تزال النساء يشكلن أقلية في الإدارة العليا في المؤسسات العامة والخاصة على حد سواء على الرغم من ازدياد عدد الخريجات الجامعيات والنساء الحاصلات على تعليم أعلى من الرجال. ولا توجد إحصائيات موثوق بها بشأن القطاع الخاص. أما عن القطاع العام، فتتولى المرأة الآن مناصب أعلى في الحكومة بوتيرة أسرع، على الرغم من استمرار وجود خلل في المناصب العليا. وأما فيما يتعلق بأعلى المناصب على الإطلاق، من قبيل مناصبي الأمين الدائم ونائب الأمين الدائم، فما زال على البلد قطع شوطٍ طویل.

٥٩- وقد انضمت سورينام إلى حملة ٥٠/٥٠ الرامية إلى ضمان تمثيل المرأة في مناصب رسم السياسات وصنع القرارات على قدم المساواة مع الرجل، وتعزيز الوعي بالشؤون الجنسانية فيما بين الرجال والنساء.

٦٠- وتعزيزاً لمشاركة المرأة مشاركةً كاملة في الوظائف العامة وفي هيئات التمثيل السياسية، نظمت وزارة الداخلية حواراً مفتوحاً حول الأخذ بسياسة الحصص في سورينام، في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٠، بعنوان: 'سياسة الحصص وتعزيز مشاركة المرأة في السياسة'.

٦١- وقد تولى تنظيم متابعة حلقة العمل هذه كل من وحدة الديمقراطية ومؤسسة Ilse Henar Hewitt بالتعاون مع وزارة الداخلية ومنتدى البرلمان النسائي ومؤسسة أوقفوا العنف ضد المرأة والحركة النسائية الوطنية.

١٠- الحالة الراهنة

٦٢- أسفرت التدابير التي أُتخذت والمشاورات التي أُجريت حتى الآن عن تقوية الهيكل الأساسي الخاص بتعزيز حقوق المرأة ومكافحة العنف. ومن بين نتائج القرارات التي أُتخذت ما يلي:

- زادت مشاركة المرأة في عملية التنمية (في الشركات والوزارات وغيرها من المؤسسات المحلية)؛
- تولت المرأة مناصب في الجمعية الوطنية، إذ تشغل امرأة منصب رئيسة الجمعية، وامرأة أخرى منصب نائبة رئيسة الجمعية؛
- عُززت السلطة القضائية بقاضيات، وتتألف السلطة القضائية الآن من تسعة قضاة وعشر قاضيات؛
- مشاركة المرأة في مختلف مجالات التنمية كصاحبة مشاريع آخذة في الزيادة؛
- حُدث الهيكل الأساسي القانوني بإضافة لوائح وقوانين جديدة؛ وزيدت بالمثل على الهيكل المؤسسي مؤسستان إضافيتان لمساعدة ضحايا العنف.

١١- التحديات

٦٣- من بين التحديات القائمة في هذا الصدد، تحسين التعاون بين المنظمات غير الحكومية والحكومة، ووضع منهاج للقضاء على الانتهاكات المتزايدة، ومدى توفير المنظمات غير الحكومية بيانات واردة من نساء قد أُفدن من أنشطة مؤسسة أوقفوا العنف ضد المرأة.

٦٤- ولا تزال النساء يشكلن أقلية في الإدارة العليا في المؤسسات العامة والخاصة على حد سواء. وتمكيناً للمرأة، يلزم إحداث تغييرات في الثقافة السياسية والتشريعات والأيدولوجية

الجنسانية بوجه عام. وتشكل العوامل الثقافية، بوجه عام الأساس لعدم المساواة بين الرجل والمرأة في المشاركة في الحياة العامة والسياسية.

ومن التحديات الرئيسية التي تواجهها المرأة في سورينام ما يلي:

- معوقات فيما يتعلق بمسألة رعاية الطفل؛
- عدم انتظام ساعات العمل؛
- افتقار بعض النساء العاطلات عن العمل المتميات إلى فئات معينة إلى الحافز وروح المثابرة لتحمل طول عملية السعي إلى الحصول على وظيفة مناسبة.

باء - حقوق الطفل

٦٥- في عام ١٩٩٣، صدقت سورينام على اتفاقية حقوق الطفل، ثم قدمت تقارير بعد ذلك إلى اللجنة المعنية بحقوق الطفل.

٦٦- وفي عام ٢٠٠٧، أنشأت وزارة العدل والشرطة مكتب سياسات شؤون المرأة والطفل ومهمته الأساسية تنسيق السياسات المتعلقة بقضايا المرأة والطفل.

٦٧- ويشكل التصدي لظاهرة الإيذاء البدني والجنسي للأطفال أحد التحديات التي لا تزال قائمة في هذا السياق.

٦٨- وفي عام ٢٠١٠، تلقت الشرطة ٢٢٣ بلاغاً بحالات إيذاء جنسي للأطفال، مقارنةً بـ ٢٦٥ حالة في عام ٢٠٠٩ و ٣٣٨ حالة في عام ٢٠٠٨.

٦٩- ويُجري مكتب الشرطة لشؤون الشباب ثلاث زيارات في الأسبوع لمدارس مختلفة في باراماريبو والمناطق المحيطة بها بناءً على جدول مناوبة من أجل تقديم المساعدة والتوعية بشأن ظاهرة إيذاء الأطفال، وطلب أي شكاوى متعلقة بها والتحقيق فيها. كما تعمل سلطات الشرطة المعنية بشؤون الشباب على التوعية بمشاكل الإيذاء الجنسي وإدمان المخدرات والكحول عن طريق برنامج تلفزيوني أسبوعي.

٧٠- وقد صاغت وزارة الشؤون الاجتماعية والإسكان العام خطة عمل (للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣) يجري تنفيذها الآن، تهدف إلى التوعية أيضاً بشأن قضية سلامة البيئة ومعايير الجودة اللازم اعتمادها في مجال رعاية الطفل وغيرها من حقوق الطفل، عن طريق برامج تلفزيونية تناقش قضايا من قبيل الأطفال ذوي الإعاقة، وحالات ترك الدراسة، ومرتكبي فعل الإيذاء بحق الأطفال، والتشريعات المنقحة، وجنوح الأحداث، والأنشطة الخارجية المتعلقة بالأحداث الجانحين، والتعليم في المناطق الداخلية من البلاد، والإيذاء الجنسي، والصحة، وتخطيط الوزارة الطويل الأجل. وقد أُجريت دراسة عن المعارف

والمواقف والممارسات المتعلقة بمستوى معرفة الأطفال بحقوقهم ونُظمت حلقات عمل للآباء ومقدمي الرعاية في جميع المقاطعات.

٧١- ومن أفضل الممارسات الأخرى التي تنفذها هذه الوزارة ما يلي:

- أُجريت دراسة استقصائية جديدة متعددة المؤشرات لمجموعات في عام ٢٠١٠؛
- أُجري تحليل لحالة الطفل في عام ٢٠٠٦، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)؛
- في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، عُقد اجتماع مع رئيس البرلمان، وركز على إيلاء الأولوية لمناقشة القانون المتعلق بدور إيواء الأطفال.

٧٢- وتُطبّق قوانين مختلفة لمقاضاة مرتكبي أفعال الإيذاء الجنسي، وقد أُحيلت إلى المحاكم العديد من قضايا الإيذاء الجنسي للقاصرين. وحُكم فيها في المتوسط بالسّجن لمدة ثلاث سنوات.

٧٣- وثمة العديد من دور الأيتام ودار إيواء واحد ممول من القطاع الخاص للأطفال ضحايا الإيذاء الجنسي.

٧٤- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٩، نُقح القانون الجنائي ليشمل فرض عقوبات على بغاء الأطفال. ويبلغ الحد الأقصى من العقوبة السّجن لمدة ست سنوات والحد الأقصى من الغرامة نحو ٣٥ ٧١٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. كما يحظر القانون استغلال الأطفال في المواد الإباحية ويُعاقب عليه بالسّجن بنفس الحد الأقصى المقرر لعقوبة البغاء وبدفع غرامة تبلغ ١٧ ٨٥٧ دولاراً.

٧٥- وأقر في عام ٢٠٠٧ قانون بشأن حق الطفل في أن يُستمع إليه (de wet hoorrecht).

١- جهود التعاون مع المنظمات الدولية

٧٦- واصلت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) العمل مع الحكومة فيما يتعلق بتوفير التدريب لمسؤولين من مختلف الوزارات التي تتعامل مع قضايا الطفل وحقوق الطفل.

٧٧- وتشغّل الحكومة الخط الساخن ١-٢-٣ الخاص بالأطفال، وتقدم المساعدة والمشورة السرية للأطفال المحتاجين إليهما. وفي عام ٢٠٠٨، أفاد قرابة ٩٩٨ ٥ طفلاً من هذه الفرصة، وفي عام ٢٠٠٩ أصبح عدد المستفيدين منها ٩ ٧٨٨ طفلاً.

٧٨- وفي عام ٢٠٠٩، أنشئت لجنة وطنية معنية بالقضاء على جميع أشكال عمل الأطفال، تتألف من مسؤولين حكوميين، وأشخاص من القطاع الخاص والنقابات والمنظمات غير الحكومية والجامعات. ولا تقتصر مهمة هذه اللجنة على بث الوعي فيما بين أصحاب

المصلحة، بل إنها تضع أيضاً النقاط المرجعية لإجراء بحث في جميع أشكال عمل الأطفال على مستوى البلد بأسره.

٧٩- وفي عام ٢٠٠٩، بلغ عدد الحالات التي مُنح فيها الأطفال أوصياء قانونيين ١٠٩ حالات. وفي الفترة الممتدة من كانون الأول/يناير ٢٠١٠ إلى تموز/يوليه ٢٠١٠ بلغ عدد الحالات ١١٩ حالة. وفي الفترة نفسها كانت ٩٩٩ حالة قيد البت فيها.

٢- التحديات

٨٠- يشكل الاتجار بالقاصرين واستغلالهم جنسياً لأغراض تجارية تحديين تواجههما الحكومة.

ومن التحديات الأخرى في هذا الإطار ما يلي:

- عدم توفر بيانات عن الأطفال القاطنين في المقاطعات المتاخمة للبلدان المجاورة.
- الافتقار إلى تشريعات بشأن إيواء الأطفال (ويجري حالياً سن القانون في البرلمان).
- عدم كفاية وعي الأشخاص القاطنين في المناطق الداخلية بحقوق الطفل.

جيم - الشباب

٨١- تتولى سورينام، بوصفها دولة عضواً في الجماعة الكاريبية، إدارة حافظة السياسات الخاصة بالشباب. وترجع الحركات الشبابية في سورينام إلى السنوات الأولى من تاريخها حينما كانت مستعمرة تابعة لهولندا. فكانت للمنظمات الشبابية في هولندا وعلى الصعيد الدولي نظيراتها في سورينام. وقد أنشئ أول برلمان للشباب في أيار/مايو ١٩٧٢، لكن لم يُقدّر له النجاح ولم يستمر إلا لبضع سنوات. وفي عام ١٩٩٩ أنشئ المعهد الوطني للنشء، وأنشأت سورينام المعهد الوطني للشباب بموجب قرار الدولة الصادر في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٤. ويهدف المعهد إلى التعبير عن حق الشباب في المشاركة على المستوى الحكومي ومنحهم تجربة كاملة في هذا السياق، كي تصبح السياسة المتعلقة بالشباب أكثر فعالية وكفاءة.

٨٢- والمهتمان الرئيسيتان للمعهد الوطني للشباب هما تقديم معلومات وأفكار متبصرة إلى الحكومة من أجل وضع سياسة خاصة بالشباب تتسم بالتجانس وذات صلة وثيقة بالمتجمع، ورصد تنفيذ هذه السياسة والإشراف عليه.

ومن المهام الأخرى التي يقوم بها المعهد الوطني للشباب:

- (أ) تحديد وجهات النظر المتعلقة بشؤون الشباب للحكومة؛
- (ب) تعيين سفراء للشباب؛

- (ج) استشارة الجهات المعنية المسؤولة عن شؤون الشباب من أشخاص ومنظمات؛
- (د) تولى مسؤولية تنظيم المؤتمر الوطني السنوي للشباب؛
- (هـ) وضع جدول أعمال المؤتمر الوطني للشباب؛
- (و) تسجيل النتائج التي ينتهي إليها المؤتمر الوطني للشباب في مذكرة لتقدمها إلى الحكومة.

٨٣- ويتألف المعهد الوطني للشباب من البرلمان الوطني للشباب وسفراء الشباب للجماعة الكاربية وبرنامج السفراء المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية، وتتواصل الأنشطة المضطلع بها في إطار عمل المعهد.

والأهداف الرئيسية التي يسعى المؤتمر السنوي للشباب إلى تحقيقها هي:

- (أ) تقييم نشاط المعهد الوطني للشباب؛
- (ب) تقييم عملية تنفيذ سياسة الحكومة المتعلقة بالشباب؛
- (ج) تقديم توصيات بشأن سياسة الحكومة المتعلقة بالشباب.

٨٤- وفي ١٠ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠١٠، أُجريت انتخابات برلمان الشباب للمرة الثالثة. ويمكن لأي شخص يتراوح عمره بين الثانية عشرة والخامسة والعشرين أن يختار فتياً تتراوح أعمارهم بين الخامسة عشرة والثانية والعشرين ليمثلوه في برلمان الشباب. وقد أُختير ٢٩ فتى على مستوى الدولة لتمثيل الشباب.

دال - التعليم

٨٥- وفقاً للمعلومات المتاحة بشأن حالة التعليم في البلد لعام ٢٠٠٩، تتبين نسب الالتحاق بالمدرستين الابتدائية والثانوية على النحو التالي: تلتحق بالصف الأول من المرحلة الابتدائية في سورينام نسبة ٩٢ في المائة من إجمالي الأطفال الذين هم في سن الالتحاق بالمدرسة الابتدائية (ست سنوات). وعلى الرغم من أن التعليم الإلزامي محدد قانوناً بسن السابعة حتى الثانية عشرة، فإن نسبة التحاق الفئة العمرية بين سن الرابعة حتى الثانية عشرة بالمرحلة الابتدائية مرتفعة نسبياً ومتماشية مع نظيراتها في المنطقة. ولا تعكس نسب الالتحاق بالمرحلة الابتدائية على المستوى الوطني أي أوجه تباين حقيقية بحسب الجنس. بيد أنه إذا ما جُزء الرقم الإجمالي بحسب المقاطعات الريفية أو الداخلية، يتبين أن من بين كل ثلاثة أطفال في سن السادسة يوجد طفل واحد تقريباً غير ملتحق بالمدرسة (الدراسة الاستقصائية المتعددة المؤشرات لمجموعات لعام ٢٠٠٦).

٨٦- وتشكل أوجه التفاوت بين الجنسين مشكلة رئيسية في مجال التعليم. وبوجه خاص، فإن مشاركة البنين في المرحلة الثانوية الأولى أقل من مشاركة البنات فيها. إذ يبدأ حدوث حالات تسرب من الدراسة في صفوف البنين في الصف الأخير من المرحلة الدراسية الابتدائية. أما عن مرحلي التعليم الثانوي والعالي، فمشاركة الشباب في التعليم أقل إلى حد بعيد من مشاركة الشابات.

٨٧- وعلى الرغم من ازدياد إمكانية الحصول على التعليم الابتدائي نسبياً في سورينام (في المناطق الحضرية)، فإن النتيجة النهائية غير مرضية. إذ يواجه التعليم في المناطق الداخلية، حيث تقل نسبة الالتحاق بالمدرسة، مشاكل خطيرة. فيعوق إمكانية الحصول على التعليم في المناطق الداخلية بوجه عام نقص وسائل المواصلات والمباني المدرسية والأدوات والمواد التعليمية والمعلمين المؤهلين ومحال الإقامة المخصصة لهم.

١- محور أمية الكبار

٨٨- تشكل النساء بين سن الخامسة عشرة والرابعة والعشرين اللاتي يعرفن القراءة والكتابة نسبة ٩١,٩ في المائة، مع وجود تفاوت جغرافي كبير. ووفقاً لتقرير الدراسة الاستقصائية المتعددة المؤشرات لمجموعات لعام ٢٠٠٦، تبلغ نسب معرفة القراءة والكتابة لدى الكبار (النساء) في المناطق الحضرية الساحلية والمناطق الريفية الساحلية والمناطق الريفية الداخلية ٩٦,٢ في المائة، و ٩٤,٢ في المائة، و ٤٥,٠ في المائة على التوالي. وبالرغم من ارتفاع إجمالي نسبة محور الأمية على الصعيد الوطني، إلا أن التحدي الرئيسي في هذا المضممار هو الوصول بالمقاطعات الريفية والداخلية إلى هذه النسبة. وتُقدم معظم برامج محور الأمية في باراماريبو. وتشكل مشاركة الأشخاص القاطنين في الداخل في هذه البرامج أحد التحديات الرئيسية. وقد شرعت وزارة التعليم والتنمية المجتمعية في اتخاذ إجراءات رامية إلى توشي عدم مركزية برامج محور الأمية من أجل تمكين الجميع من الاستفادة منها بشكل أكبر.

٢- التعليم في المناطق الداخلية

٨٩- دُمرت إبان النزاع الداخلي الذي شهده البلد (١٩٨٦-١٩٩٢) الكثير من المدارس أو لحقت بها أضرار بالغة. فتوقف نشاط التعليم وعُطل في كثير من القرى. وقد شكل ذلك تراجعاً كبيراً في مجال التعليم. ولا تزال المناطق الداخلية تكابد نقص المباني المدرسية (وبخاصة دور الحضانة) والمعلمين المؤهلين المستعدين للعمل في المناطق النائية ولديهم الدافع لذلك. وكان توظيف المعلمين في المناطق الداخلية أحد المشاكل في هذا السياق، لكن بادرت كليات تدريب المعلمين منذ عامين إلى تنفيذ برنامج يهدف إلى حفز المعلمين على العمل في المناطق الداخلية. وهذا البرنامج أشبه ببرنامج تدريب داخلي يقوم المدرس المتدرّب في مرحلة مبكرة في إطاره بزيارة المناطق الداخلية كي يتعرّف على السكان المحليين وعلى بيئتهم وثقافتهم وتقاليدهم.

٩٠- وفيما يلي الإجراءات التي أُتخذت لدعم نظام التعليم في المناطق الداخلية:

- (أ) نفذت سورينام برنامج إنشاءات أولويته العليا بناء مدارس في المناطق الداخلية. وفي عام ٢٠١٠، يمكن القول إن كثيراً من المباني المدرسية وبيوت المعلمين قد رُمّم.
- (ب) علاوةً على ذلك، تدعم سورينام المبادرة المسماة "برنامج ليري للحياة" الذي تنفذه منظمة غير حكومية. ويهدف البرنامج إلى إقامة مدارس للتعليم المبكر في المناطق الداخلية. وفي هذا الصدد، تولت لجنة تنمية الطفولة المبكرة مهمة إنشاء جهات تنسيق في المقاطعات لضمان تنفيذ سياسات الحكومة المتعلقة بتنمية الطفولة المبكرة.
- (ج) وشرعت سورينام في تنظيم دورات تدريبية للتعليم العلاجي واستكملت مشروع 'كالبوبيس' (KALBOBIS). وجرى تقييم المشروع وأدرجت التوصيات المقدمة بشأنه في الخطة التنفيذية للتعليم في المناطق الداخلية ٢٠٠٨-٢٠١٥.
- (د) كما شرعت سورينام في عام ٢٠٠٨ في المرحلة الثانية من مشروع "المدرسة الموازية للطفل" في المناطق الداخلية. وشمل ذلك مشروع المياه والمرافق الصحية.
- (هـ) وأجرت سورينام تقييماً لنهج اللغة الأم. وانتهى التقييم إلى نتائج وستنفذ وزارة التعليم والتنمية المجتمعية أنشطة متابعة لتنفيذها.

٩١- واستحدثت الحكومة، كجزء من خطة عمل شاملة للتعليم في المناطق الداخلية، برنامج تدريب خاص يستهدف المعلمين في المناطق الداخلية، يشمل التدريب على استخدام الحاسوب وتدريب مناهج موضوعة بحسب المناطق. وعلاوة على ذلك، قامت الحكومة بتجديد المدارس وبيوت المعلمين، وبناء فصول دراسية إضافية، والتخطيط لاستحداث برنامج للتعليم عن بُعد في المنطقة، بالتعاون مع الشركة السورينامية للاتصالات السلكية واللاسلكية (Telesur). كما خططت الحكومة لإعادة العمل بالقاعدة التي تنص على وجوب عمل خريجي كليات تدريب المعلمين في مدارس المناطق الداخلية لمدة ثلاث سنوات. ويعمل في هذه المدارس حالياً نحو ٢٠٠ خريج.

٣- التحديات

٩٢- تشمل التحديات التي يواجهها البلد في هذا المضمار توظيف العدد الكافي من المعلمين خريجي التعليم المهني في جميع مراحل التعليم، وضمان كفاية الهياكل الأساسية والمواد الدراسية والأدوات التعليمية وغيرها من الإمدادات اللازمة في مختلف المدارس. وتشمل هذه التحديات أيضاً إقرار التعليم الإلزامي قانوناً للأطفال المتراوحة أعمارهم بين الرابعة والرابعة عشرة.

هاء - الثقافة والدين

٩٣ - يكفل الدستور الحق في المشاركة في الحياة الثقافية. وسورينام مجتمع متعدد الثقافات، يتألف من نحو ثماني جماعات عرقية. وتتمتع كل جماعة بالحرية في تعزيز ثقافتها وتقاليدتها والحفاظ عليهما. وتدعم العديد من المنظمات غير الحكومية الشعوب الأصلية وشعب المارون في الحفاظ على ثقافتها وتقاليدتها. ويجري حالياً تنفيذ برنامج خاص بالثقافة الشامانية في العديد من القرى، يُطلع في إطاره كبير الأطباء النشء في القرى على معارفه، ويسمى برنامج التلمذة، وهو جزء من منهج التعليم الابتدائي في المناطق الداخلية.

٩٤ - وافتتح في قرية بيكين سلي في الداخل متحف للمارون يعرض جوانب من الثقافة الساراماكية المارونية تحديداً.

٩٥ - وتمتلك سورينام عدة مبان قديمة مدرجة في قائمة اليونسكو للتراث العالمي. ففيها المبنى الخشبي الأكثر ارتفاعاً في منطقة البحر الكاريبي وهو كاتدرائية القديسين بولس وبطرس التي أُعيد فتحها يوم الأحد الموافق ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ بعد أن كانت مغلقة مدة ١٢ عاماً. وفي سورينام أيضاً مثال على التسامح عالمي الشهرة يشكل جزءاً من ثقافتها، ألا وهو وجود مسجد ملاصق لأحد المعابد اليهودية.

واو - الشيوخ/المسنون

٩٦ - في عام ١٩٨٠، أُقرّ الضمان العام لكبار السن. ومنذ تلك اللحظة، أصبح المسنون كافة اعتباراً من سن الستين (المواطنون كبار السن) مستحقين للدعم المالي. وقد عمدت الحكومة إلى زيادة قيمة الضمان بانتظام بحسب المستجدات الاجتماعية الاقتصادية. وفي عام ٢٠٠٥ كان الضمان بقيمة ١٥٠ دولاراً سورينامياً، وفي عام ٢٠١٠ بلغ ٢٧٥ دولاراً سورينامياً، زيدت في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ لتبلغ ٣٥٠ دولاراً سورينامياً. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، كان ٤٣ ٨٠٨ أشخاص مسنين يتلقون هذا الدعم المالي.

٩٧ - كما ترعى الحكومة المسنين عن طريق مشاريع الإسكان، إذ تدعم مالياً مشروع أشيانا والذي يتسع لنحو ٦٠٠ شخص مُسن.

زاي - الاتجار بالأشخاص

٩٨ - تضم وزارة العدل والشرطة فريقاً عاملاً معنياً بقضية الاتجار بالأشخاص. ومن إحدى مهامه حصر مختلف جوانب ظاهرة الاتجار وصوغ استراتيجيات لنهج مستدام في هذا الصدد.

٩٩- ويحظر القانون جميع أشكال الاتجار بالأشخاص. ويحظر قانون العقوبات تحديداً الاتجار بالأشخاص لأغراض جنسية ولغيرها من الأغراض على حدٍ سواء. ويشمل القانون الأشكال الداخلية والخارجية للاتجار. ويُعاقب بالسَّجن مدة تتراوح بين خمسة أعوام و ٢٠ عاماً على الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي واستغلال العمالة من قبيل العمل القسري أو السُّخرة والاستعباد غير الطوعي.

١٠٠- ويجوز للنيابة العامة إقامة دعويين على المُتجر بالأشخاص على كل من فعل الاتجار وعلى اغتصاب الضحية. ويُعاقب على الاغتصاب أو الاعتداء بالقوة بالسَّجن مدةً تتراوح بين ١٢ و ١٥ عاماً. وتقدم الحكومة خدمات قانونية مجانية لضحايا الاتجار.

١٠١- وفي ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، حكم قاض على رجل هولندي وامرأتين غيانيتين كان قد أُلقي القبض عليهما في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ بتهمة الاتجار ببنات غيانية قاصرة وإرغامها على العمل كبغية. وعوقب الرجل الهولندي بالسَّجن مدة عامين، وعوقبت إحدى المرأتين بالسَّجن مدة تسعة أشهر ودفع غرامة مقدارها ١٠٧١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، بينما عوقبت المرأة الثانية بالسَّجن مدة ١٨ شهراً ودفع غرامة مقدارها ٣٥٧١ دولاراً. وقد استأنفت المرأتان القرار. وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أُفرج عنهما بعد أن قضيا ثلثي مدة الحكم الصادر على كل منهما.

١٠٢- وتولى الفريق العامل الحكومي المعني بمكافحة الاتجار، ومسؤوليته الرئيسية تنسيق جهود مكافحة الاتجار فيما بين الهيئات، تقييم ما أُحرز من تقدم في هذا المجال وتنسيق ما يُتخذ من إجراءات جديدة. وتعاون جهاز الشرطة مع نظرائه في غيانا وترينيداد وتوباغو والجمهورية الدومينيكية، وسعى المسؤولون في وزارة العدل إلى تحسين آليات التعاون مع كولومبيا وغيانا الفرنسية. وطلبت الحكومة تعاون كل من ترينيداد وكوراكاو في التحقيق في قضية تورط ٢٣ فرداً في الاتجار بالأشخاص إلى ترينيداد وتوباغو لأغراض العمل القسري. وتعاونت حكومة كوراكاو في تسليم أربعة أفراد قد أُلقي القبض عليهم فيما يتعلق بهذه الجريمة.

حاء - حقوق السجناء

١٠٣- توجد في سورينام ثلاثة سجون تفصل الرجال عن النساء. كما يوجد ٢٨ سجنًا أصغر أو مركز احتجاز مؤقت في مخافر الشرطة في مختلف أرجاء البلد. ويكون معظم هذه المرافق مكتظاً في بعض الأحيان. ويمكن أن يتسع المرفق الرئيسي للاحتجاز السابق للمحاكمة لـ ٦٠٠ شخص. ويوجد مرفق احتجاز واحد للأحداث، هو أوبا دويلي، للبنين والبنات دون سن الثامنة عشرة. ويقع هذا المرفق في العاصمة باراماريبو ويُعدّ مرفقاً مناسباً؛ إذ تتوفر فيه مرافق تعليمية وترفيهية ونسبة الإشغال فيه أقل من قدرته الاستيعابية القصوى. ويُسمح لمراقبي حقوق الإنسان المستقلين بزيارة مرافق الاحتجاز.

١٠٤- ومرفق احتجاز الأحداث أوبا دويلي هو أول مرفق من نوعه في منطقة دول البحر الكاريبي. وعلى الرغم من أن القانون يُجيز إدانة الأطفال البالغين من العمر عشر سنوات، إلا أن أصغر سن للإدانة في الممارسة العملية هو ١٢ سنة. وتعمل الشرطة طبقاً لأحكام اتفاقية حقوق الطفل. وتمتلك إدارة مرفق الاحتجاز أوبا دويلي برنامجاً حاسوبياً لتبادل البيانات فيما بين جهات فاعلة مختلفة من قبيل جهاز الشرطة المعني بالشباب، ووزارة الشؤون الاجتماعية والإسكان العام، إلخ. وتعمل منظمات شتى مع موظفي أوبا دويلي في مجال بناء القدرات من أجل دعم أجنحة الأحداث. وتحوّل إذن الخروج المستحق لهؤلاء النشء في نهاية الأسبوع إلى إذن عطلة.

١٠٥- وفي شباط/فبراير ٢٠٠٨، استُهلّ العمل في السجون الثلاثة كلها بالسياسة الجديدة المتعلقة بحماية الأشخاص المحرومين من حريتهم. واستُحدثت تدابير بديلة للسجناء الذين ظلوا محتجزين لأكثر من نصف مدد العقوبات الموقّعة عليهم. ويعتمد البلد سياسة جديدة فيما يتعلق بإعادة إدماج السجناء في المجتمع. وفي عام ٢٠٠٩، أنشئت "قاعدة بيانات جنائية" (مشروع تجريبي) تهدف إلى توحيد البيانات في السجون الثلاثة. ووفر المركز الكاريبي لمعالجة البيانات التدريب لبعض الموظفين في مجال إدارة الأشخاص المدانين. وستقرر وزارة العدل والشرطة في عام ٢٠١١ ما إذا كانت ستواصل هذا المشروع أم لا.

طاء - الصحة

١- فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

١٠٦- في حزيران/يونيه ٢٠٠١، اعتمدت حكومة سورينام إعلان الالتزام المُعتمد في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة، فأكدت بذلك التزامها الوطني بمحاربة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وفي عام ٢٠٠٣، استُهلّت عملية صياغة خطة استراتيجية وطنية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. واستُكملت هذه الخطة واعتمدت رسمياً من مجلس الوزراء في عام ٢٠٠٤. وخلال الفترة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠٠٥، كانت الخطة الاستراتيجية الوطنية هي الإطار لتعزيز وتوسيع نطاق الاستجابة الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

١٠٧- وبفضل الموافقة على منحة الصندوق العالمي ومواصلة الشراكة القوية مع الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء توفرت الموارد المالية اللازمة للإسراع بتوسيع نطاق البرامج الوطنية الموضوعية في هذا السياق.

١٠٨- وتشمل الإنجازات الرئيسية في هذا المجال إقرار العلاج المضاد للفيروسات العكوسة ورفع مستوى استخدامه ليفيد منه أكثر من ٥٠٠ شخص في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بعد أن كان غير مستخدم في عام ٢٠٠٢. واستُحدثت بروتوكولات ومبادئ توجيهية وطنية

مختلفة ترمي إلى تعزيز خدمات الرعاية والعلاج وتوحيدها، تشمل بروتوكول العلاج السريري، وبروتوكولاً بشأن المشورة والاختبار الطوعيين، وبروتوكولاً بشأن منع انتقال الإصابة من الأم إلى الطفل من نسبة ٣٠ في المائة في عام ٢٠٠٣ إلى ٧٠ في المائة في عام ٢٠٠٥. وقد أسهم كل من إقرار مجانية اختبار فيروس نقص المناعة البشرية وزيادة عدد مواقع المشورة والاختبار الطوعيين في تسارع زيادة عدد المستفيدين من المشورة والاختبار الطوعيين، من ٥٠٠ شخص في عام ٢٠٠٣ إلى قرابة ٢٠٠٠ شخص في عام ٢٠٠٥.

١٠٩- وفي عام ٢٠٠٥، مكّن الحصول على منحة ثانية من الصندوق العالمي من الإسراع في مضاعفة الجهود المبذولة في هذا المجال على الصعيد الوطني والجهود الوقائية الموجهة. وفي عام ٢٠١٠، شارك عدد أكبر من الجهات صاحبة المصلحة أكثر من أي وقت مضى في تمويل الخطة الاستراتيجية الوطنية وتنفيذها. ويتولى برنامج الإيدز الوطني التابع لوزارة الصحة مسؤولية التنسيق فيما بين هذه الجهات الفاعلة الوطنية والدولية المختلفة في مجال فيروس نقص المناعة البشرية. ويشكّل تنوع طائفة الجهات صاحبة المصلحة من حيث بؤرة تركيزها الفني ونطاقها الجغرافي على حدّ سواء تحدياً يتعلق بمدى اتساق تنفيذ الخطة الاستراتيجية الوطنية. وقد شهد العامان الماضيان زيادة في المستوى المعرفي والدروس المستفادة، محلياً وعالمياً، فيما يتعلق بكيفية التعامل على نحو أكثر فعالية مع فيروس نقص المناعة البشرية.

١١٠- وتعاني سورينام من انتشار وبائي، إذ تنتشر فيها الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية في جميع شرائح المجتمع وفئاته. وتقدر نسبة الإصابة بالفيروس بنحو ١,١ في المائة من السكان البالغين (بين سن ١٥-٤٩ عاماً) (حلقة العمل التقديرية لعام ٢٠٠٩ المعقودة في إطار برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز). ومنذ أن سُجّلت أول حالة إصابة بالفيروس في عام ١٩٨٣، أخذت معدلات الإصابة اتجاهها تصاعدياً حتى عام ٢٠٠٦. فقد سُجّلت ٦١٠ حالات إصابة جديدة بالفيروس في عام ٢٠٠٥ و ٧٤٠ حالة في عام ٢٠٠٦. ومنذ عام ٢٠٠٧ انخفض عدد حالات الإصابة الجديدة بالفيروس بمقدار ٦٨٣ و ٦٠١ حالة جديدة في عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ على التوالي (انظر التقرير القطري المتعلق بالدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة المعقودة بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، في الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩). وقد استمر عدد النساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية في الزيادة، مقارنةً بعدد الرجال المصابين بالفيروس، حتى أنه أكثر ارتفاعاً من عام ٢٠٠٣. ويشهد عدد حالات الإصابة بالفيروس المسجّلة في صفوف الشباب زيادة ملحوظة. ففي الفترة من عام ٢٠٠١ إلى عام ٢٠٠٥، فاق العدد المسجّل للنساء المصابات بالفيروس، في الفئة العمرية المتراوحة بين ١٥-٢٤ عاماً، عدد الرجال المصابين.

١١١- وتشير الأعداد السنوية لحالات الإدخال إلى المستشفى المتصلة بالإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية إلى اتجاه تنازلي. فقد انخفضت حالات الإدخال إلى المستشفى من ٢٥٥ حالة في عام ٢٠٠٤ إلى ٢٣٩ حالة في عام ٢٠٠٥ و ٢١٥ حالة في عام ٢٠٠٨. ويقل عدد النساء اللاتي يُدخلن المستشفى عن عدد الرجال. وتنتمي معظم النساء إلى الفئة العمرية المتراوحة بين ٢٠ و ٤٤ عاماً بينما ينتمي معظم المرضى من الرجال إلى الفئة العمرية المتراوحة بين ٢٥ و ٤٩ عاماً.

١١٢- وفي الفترة من عام ١٩٩٧ إلى عام ٢٠٠٨، بلغ العدد التراكمي لوفيات الإيدز المؤثقة ١٤٦٢ حالة. وتبين بعض المؤشرات انخفاض المعدل السنوي لوفيات مرض الإيدز. ففي عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ توفي ١٧١ شخصاً و ١٨١ شخصاً على التوالي بسبب الإصابة بمرض الإيدز، لكن في عام ٢٠٠٦، انخفض هذا العدد إلى ١٣٠ حالة، وفي عام ٢٠٠٨ كان عدد حالات الوفيات المسجل ٢١٣ حالة. وتكمن أسباب هذا الانخفاض في زيادة حالات التشخيص المبكر للمرض وتوفير العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة على نطاق أوسع.

١١٣- وبدأ الإعداد لعملية استعراض ومراجعة مشتركة للخطة الاستراتيجية الوطنية في منتصف عام ٢٠٠٧ وفي ١ كانون الأول/ديسمبر عام ٢٠٠٩ أُطلقت رسمياً الخطة الاستراتيجية الوطنية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣. وقد استُحدثت الخطتان بوصفهما إطارين استراتيجيين قائمين على النتائج وعلى أساس عملية تشاورية وطنية واسعة النطاق.

والأولويات الخمس للخطة الحالية هي:

- التنسيق على الصعيد الوطني، ورسم السياسات وبناء القدرات
- منع زيادة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية
- توفير العلاج والرعاية والدعم
- الحد من ظاهري الوصم والتمييز بحق الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية
- توفير معلومات استراتيجية لأغراض استحداث السياسات وتوفير الخدمات.

١١٤- والبعثة الطبية لسورينام هي المنظمة المعنية بتقديم خدمات الرعاية الصحية الأساسية في سورينام إلى الأشخاص القاطنين في المناطق الداخلية في سورينام منذ عام ٢٠٠٢، استناداً إلى مبادئ الرعاية الصحية الأولية. وتقدم هذه الرعاية الصحية الأولية بالمجان إلى جميع الشعوب الأصلية والمارون. وبالنظر إلى أن البعثة الطبية تعمل مع المنظمات الدولية، يمكن تقديم مجموعة موسّعة من خدمات الرعاية إلى هؤلاء الأشخاص في المناطق الداخلية، تشمل الرعاية المتعلقة بالأسنان. وتنشط هذه المنظمة في مجال التنمية، وهناك عملية متواصلة في مجال التأهيل المهني وتحسين نوعية الخدمات.

١١٥- وقد تبرع الصندوق العالمي بخمسة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة من أجل إنفاقها على الرعاية الصحية في المناطق الداخلية. وأنفق جزء كبير من هذا المبلغ في برنامج القضاء على الملاريا.

٢- الملاريا

١١٦- الملاريا هي أحد الأمراض المهمة المشمولة بمجال عمل البعثة الطبية، لذا، تشكل محاربة الملاريا إحدى القضايا الرئيسية التي تركز عليها خدمات الرعاية الصحية في إطار البعثة الطبية.

٣- العلاج

١١٧- فيما يتعلق بأنواع العلاج، تتبع البعثة الطبية دائماً تعليمات الهيئة الوطنية للملاريا، وتُجري باستمرار الأبحاث المتعلقة بمفعول الأدوية وإمكانيات التشخيص الجديدة مقارنةً بنظم العلاج القائمة، وذلك في إطار العمل الجماعي مع الراهبات ومكتب الصحة العامة. وإذا ما عُولجَ مرض الملاريا في الوقت المناسب، يمكن الشفاء منه بنسبة ١٠٠ في المائة.

١١٨- وبالتعاون مع وزارة الصحة، انخفض معدل الإصابة بمرض الملاريا، وهو مرض يُنقل بواسطة نوع من الناموس، من ١٥ ٠٠٠ حالة في عام ٢٠٠٥ إلى ٣٠٠ حالة في عام ٢٠١٠.

١١٩- وتوجد ٥١ عيادة متعددة التخصصات في المناطق الداخلية بأسرها وسبعة مراكز للرعاية الصحية. وهذه المراكز الصحية والعيادات المتعددة التخصصات مزودة بموظفين مدربين. ونظراً لأنه لا يمكن لطبيب واحد زيارة كل هذه الأماكن في وقت واحد، فتمتة جدول للزيارات. وفي الحالات الطارئة، يمكن للموظفين الاتصال بالطبيب بالراديو في المناطق الخارجة عن نطاق تغطية شبكات الهواتف المحمولة.

١٢٠- ومن إنجازات البلد في هذا المضمار، إنشاء برنامج الصندوق المعنون "من أجل خفض نسب الإصابة بالملاريا فيما بين سكان المناطق الداخلية في سورينام".

١٢١- وفي عام ٢٠٠٤، قدمت آلية التنسيق القطرية طلباً لتمويل برنامجين بشأن مرض الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى الصندوق العالمي لمحاربة الإيدز والسل والملاريا. وقد حصل مقترح المشروع على موافقة لمدة خمس سنوات. وأُسندت إلى البعثة الطبية مهمة العمل بوصفها الجهة الرئيسية المتلقية للبرنامج. ويسعى هذا البرنامج إلى الحد من خطر تعرض السكان الرُّحل، الغارمبيروس، والجماعات الأخرى الضعيفة للإصابة بالملاريا. وسيوسّع البرنامج نطاق خدماته الحالية في مجال الرعاية الصحية في المناطق الداخلية والساحلية في البلد على حدٍ سواء. وستتولى مكتب الصحة العامة مسؤولية إجراء الأبحاث في علم الحشرات ومعالجة المرضى في المناطق الحضرية الساحلية.

١٢٢- ويهدف هذا البرنامج إلى خفض نسب العدوى بالملاريا في المجتمعات الأكثر تعرضاً لخطر الإصابة بها في المناطق الداخلية من سورينام بتوسيع نطاق خدمات الرعاية الصحية لتشمل السكان الرُّحل في المناطق الداخلية مع التركيز على محاربة الملاريا كمنطلق لهذه الخدمات.

- ١٢٣- وتؤدي سورينام دوراً قيادياً في الأمريكتين في مجال محاربة الملاريا. ولجهداتها في سبيل القضاء على هذا المرض، حصلت سورينام على جائزة "بطل الأمريكتين في محاربة الملاريا"، في مقر منظمة الصحة للبلدان الأمريكية في واشنطن العاصمة، يوم الخميس الموافق ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. ولا تتعلق هذه الجائزة فقط بمجهود محاربة الملاريا، بل أيضاً بالسياسة المعتمدة من أجل ذلك. وتدعم سورينام عادةً البلدان المجاورة من الناحية الفنية.
- ١٢٤- وتأتي نسبة سبعين في المائة من ضحايا الملاريا من الخارج. إذ يدخل إقليم البلد أشخاص مصابون بالمرض من غيانا الفرنسية ومن البرازيل.
- ١٢٥- وتتمتع سورينام ببيئة خالية من مرض الملاريا بنسبة ٩٩ في المائة.

ياء - المناطق الداخلية

- ١٢٦- المناطق الداخلية في سورينام مأهولة في معظمها بالشعوب الأصلية والمارون. وتغطي ألواح الاتصالات السلكية واللاسلكية والألواح الشمسية معظم المناطق الداخلية. ويمكن للأشخاص الاتصال بعضهم ببعض بسهولة. وتشكل المناطق الداخلية نسبة ٩٠ في المائة من أراضي سورينام.

كاف - حقوق الشعوب الأصلية والمارون

- ١٢٧- صدقت سورينام على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وقدمت تقارير إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري مرتين.
- ١٢٨- ولا يوفر القانون حماية خاصة للشعوب الأصلية والمارون ولا يعترف بها. وتواجه هذه الشعوب مشاكل ناجمة عن أنشطة التعدين وقطع الأشجار غير القانونية وغير الخاضعة لأي رقابة. وعلى الرغم من أن الدستور يعترف بالحقوق الفردية للسوريناميين كافة في امتلاك الأراضي، إلا أنه لا يعترف بالحقوق الجماعية فيها. وبالنظر إلى أن حدود أراضي الشعوب الأصلية والمارون ليست مُرسّمة فعلياً، فقد أطلقت الحكومة مشروعاً باسم 'الدعم من أجل التنمية المستدامة لبرنامج الداخل'، كان الغرض منه ترسيم حدود أراضي الشعوب القاطنة في المناطق الداخلية. وقد أبدى اعتراض على هذا المشروع، لكن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ سلّمت وزارة الشؤون الإقليمية كبار قادة المارون خريطة. وقد قُبلت هذه الخريطة، بل وجرى الاتفاق عليها، ورُسّمت على أساسها حدود أراضي قبيلة نديجو. كما سلّمت خرائط أخرى كثيرة لقادة القرى الأخرى بدءاً من سانغاماسوسا وحتى غرانبولي، بما في ذلك خريطة مشتركة تغطي المناطق المأهولة بقبائل المارون الست وإحدى قبائل الشعوب الأصلية. وقد سلّمت هذه الخرائط خلال اجتماع (كروتو) حسبما يقتضي التقليد.

١٢٩- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وافق وزير الشؤون الإقليمية الحالي، إلى جانب نائب الأمين العام، وهو صاحب الالتماس المتعلق بقرار ساماكا لوس، على خريطة أخرى.

١٣٠- وتشكل الشعوب الأصلية نسبة ٣ في المائة من سكان سورينام، بينما يشكل شعب المارون نسبة ١٠ في المائة منهم. وقد قدم شعب المارون والشعوب الأصلية عدة شكاوى ضد حكومة سورينام لعدم حمايتها الحقوق الجماعية. وفي عام ٢٠٠٧، أصدرت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان حكماً بحق سورينام يقضي بأن تعترف سورينام، ضمن أمور أخرى، بحقوق الساراماكانيين الجماعية في امتلاك الأراضي، وهم إحدى قبائل المارون. ويجري حالياً البت في الالتماس نفسه في لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، المقدم من قبيلة لوكونو وكاليناس، إحدى قبائل الشعوب الأصلية.

١٣١- وتبذل الحكومة مساعي جدية للاعتراف بالحقوق الجماعية لهذه الشعوب، لكنها تدرك أن هذه المسألة إنما هي سيرورة. وعلى كل السوريناميين أن يدركوا أن للشعوب الأصلية وشعب المارون حقوقاً خاصة وأهم، بسبب ضعف وضعهم، بحاجة إلى حماية خاصة.

خامساً - الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والمعوقات

١٣٢- سنت عدة قوانين في السنوات الثلاث الماضية من أجل منح السوريناميين كافة حماية أفضل لحقوق الإنسان الخاصة بهم.

١٣٣- وتتناول المبادئ الأساسية لاتفاقية حقوق الطفل مبادئ البقاء والحماية والتنمية والمشاركة. وقد صاغت الحكومة سياساتها على أساس هذه المبادئ. ومن الإنجازات الرئيسية في هذا السياق استحداث خطة سياساتية. وتشمل هذه الخطة القضايا المتعلقة بالصحة والتعليم والحماية القانونية والأمن وتعميم المنظور الجنساني والأشخاص ذوي الإعاقة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وتجلب التزاماتها نحو قضية تنمية الطفولة المبكرة بفضل صياغتها خطة سياساتية واستراتيجية اتصال بشأن هذه القضية.

١٣٤- وفي آب/أغسطس ٢٠١٠، أنشئت دار إيواء لضحايا العنف المتري. ومن بين الإنجازات الأخرى في هذا السياق تشكيل منبر من ممثلي المنظمات غير الحكومية من أجل مكافحة العنف المتري. وثمة مكتبان يقدمان لضحايا الإساءة الأخلاقية والاتجاهات الانتحارية والعنف المتري المساعدة الاجتماعية والنفسية، وكذلك مساعدة الشرطة والمساعدة القانونية والطبية.

١٣٥- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، حصلت سورينام على جائزة 'بطل الأمريكتين في محاربة الملاريا' في مقر منظمة الصحة للبلدان الأمريكية في واشنطن العاصمة. وتنعّم سورينام بيئة خالية من مرض الملاريا بنسبة ٩٩ في المائة.

ومن بين التحديات التي يواجهها البلد ما يلي:

(أ) نقص المعلمين المؤهلين في المناطق الداخلية. كما يفتقر الناس في هذه المناطق إلى المدارس الثانوية والجامعات ومدارس تعليم الكبار. ولا توجد مدرسة في كل قرية، لذا يُضطر الأطفال إلى السفر بالقارب إلى قرى أخرى فيها مدارس؛

(ب) وعلى الرغم من ازدياد إمكانية الحصول على التعليم الابتدائي نسبياً في المناطق الحضرية في سورينام، فإن النتيجة النهائية غير مرضية. إذ يواجه التعليم في المناطق الداخلية، حيث تقل نسبة الالتحاق بالمدرسة، مشاكل خطيرة: فنقص وسائل المواصلات والمباني المدرسية والأدوات والمواد التعليمية والمعلمين المؤهلين ومحال الإقامة المخصصة لهم تعوق كلها إمكانية الحصول على التعليم بوجه عام.

١٣٦- واتخذت وزارة التعليم والتنمية المجتمعية في الأشهر الماضية إجراءات عديدة في هذا الصدد، من قبيل إنشاء مبان مدرسية وتوفير معلمين مؤهلين.

١٣٧- ويشكل حمل المراهقات تحدياً حقيقياً. وقد استُحدثت برامج للأمهات المراهقات من أجل إعادة إلحاقهن بالمدرسة أو إعدادهن ليكن صاحبات مشاريع صغيرات.

١٣٨- وفي ما يلي أحد التحديات التي تواجهها سورينام في مجال العمل:

ثمة مشاكل جسيمة في سوق العمل من قبيل: الافتقار إلى نظام الحد الأدنى من الأجر، وإلى القطاع غير الرسمي، وتغير علاقات العمل (العمل بعقود - العمالة المهاجرة)، والتفاوت التام بين قوى العرض والطلب على الوظائف. وتعكف الحكومة حالياً على معالجة هذه المسائل وتركز خصوصاً على فئات المجتمع الضعيفة.

سادساً - أحكام ختامية

١٣٩- ترى سورينام أن من الأهمية بمكان تقديم تقاريرها الوطنية في مواعيدها إلى مختلف هيئات المعاهدات. وسورينام تفي عادةً بالتزاماتها الدولية مع أن ذلك يستغرق وقتاً طويلاً تحت ضغط كبير.

١٤٠- وترى سورينام أن تنفيذ توصيات مختلف هيئات المعاهدات وقرار محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان هو أحد التحديات الكبرى التي تواجهها، لكنها تسعى إلى تنفيذها.